

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٣٥٠ لسنة ٢٠٠٣

فى شأن وضع أسس التصميم وشروط التنفيذ
بالنسبة لأعمال الموارد المائية ومتطلبات الري والصرف

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن أسس تصميم وشروط تنفيذ
الأعمال الإنشائية وأعمال البناء ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٤٨ لسنة ١٩٩١ الصادر من وزير الأشغال العامة والموارد المائية
بخصوص تشكيل اللجنة العليا للتنسيق بشأن إعداد الكود المصرى فى مجال أنشطة
وزارة الأشغال العامة والموارد المائية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٨٥ لسنة ١٩٩١ الصادر من وزير الأشغال العامة والموارد المائية
بشأن تشكيل اللجان الفرعية المختصة بإعداد بنود الكود المصرى لأعمال الموارد المائية
ومتطلبات الري والصرف ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣١٧ لسنة ١٩٩٣ الصادر من وزير الأشغال العامة والموارد المائية
بشأن تشكيل اللجنة الفرعية التخصصية لإعداد بنود الكود المصرى فى مجال حماية الشواطئ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٣٨ لسنة ١٩٩٤ الصادر من وزير الأشغال العامة والموارد المائية
المتضمن تشكيل اللجنة الدائمة للكود المصرى لأعمال الموارد المائية ومتطلبات الري والصرف ؛

وعلى كتاب السيد الدكتور وزير الموارد المائية والري ؛

قرار:

مادة ١ - يتم العمل بأسس تصميم وشروط تنفيذ جميع أعمال الموارد المائية ومتطلبات الري والصرف والمرفقة بهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الجهات المعنية والمذكورة فى القانون رقم ٦ لسنة ١٩٦٤ بتنفيذ ما جاء بهذا القرار .

مادة ٣ - تتولى اللجنة الدائمة المشكله لهذا الغرض بوزارة الموارد المائية والري اقتراح التعديلات التى تراها لازمة بهدف التحديث كلما دعت الحاجة لذلك .. وتعتبر التعديلات بعد إصدارها جزءاً لا يتجزأ منه .

مادة ٤ - تتولى وزارة الموارد المائية والري نشر ما جاء بهذه الأسس والتعريف بها والتدريب عليها .

مادة ٥ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعتبر نافذاً من تاريخ النشر .

صدر فى ٢/١٢/٢٠٠٣

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

د. م / محمد إبراهيم سليمان